

المحدث وذكر الأوصية في حديث وفد عبد العيس وغير ذلك
في غيرها فقال القاضي عياض وغير ذلك بحسب ما يخصص السائل
وليعنيه والله أعلم وأما قوله صلى الله عليه وسلم من سره أن ينظر
إلى رجل من أهل الجنة فلينظر إلى هذا الظاهر منه أن النبي صلى الله
عليه وسلم علم أنه يوفي بما الزم وأنه يدور على ذلك ويدخل الجنة
وأما قول مسلم في حديث جابر حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو
كريب قال أننا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر
فهذه الشاة كلها كوفيون إلا جابرا وأبا سفيان فإن جابرا مدني
وأبا سفيان واسطي ويقال مكّي وقد تقدم وأن اسم أبي بكر بن أبي
شيبة عبد الله بن محمد بن إبراهيم وإبراهيم هو أبو شيبة وأما أبو
كريب فإسمه محمد بن الخلا الهندي فإسكان الهمزة وبالذال المهمل
وأبو معاوية محمد بن خان ربان الحجة والأعمش سليمان بن مهران
أبو محمد وأبو سفيان طلحة بن نافع القرشي مولاهم وقد تقدم مرار
في سفيان ثلاث لغات الغم والكسر والفتح وقول الأعمش عن
أبي سفيان مع أن الأعمش مدني والمدني إذا قال عن لا يجمع به
إلا أن ثبت سماعه من جهة أخرى وقد قد متا في الأصول وفي
شرح المقدمة أن ما كان في الصحيحين عن المدلسين بعن نحو قول
علي ثبوت سماعهم من جهة أخرى والله أعلم **قوله** في الغمان بن
قول النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أرأيت إذا طلبت
الكعبة وحرمت الحرم وأحللت الحلال أدخل الجنة فقال رسول
صلى الله عليه وسلم نعم أما قول فيفا فليس متفقين بينهما وأما
سأكنة وأبو جهم لا وأما قوله وحرمت الحرم فقال الشيخ أبو عمرو
ابن الصلاح رحمه الله الظاهر أنه إذا مر من أن يعتقد من أجاز
وأن لا يفعله بخلاف تحليل الحلال فإنه مكّي فيجب اعتقاده بخلاف
قوله عن الأعمش عن أبي صالح تقدم في أوائل مقدمة الكتاب

أن اسم أبي صالح فكان قال الحسن بن عيينة بن يعقوب وهو ابن
عبد الله عن أبي الزبير ما عيينة فهو يعقوب الهنزي وبالعين المهمل
وأجزه نون وهو الحسن بن محمد بن عيينة القرشي مولاهم أبو علي
الحريفي والاعين من في عينه سعة وأما معقل فبفتح الميم وإسكان
العين المهمل وكسر الفاف وأما أبو الزبير فهو محمد بن مسلم بن ندر
بنسابة فوفية مصححة ثم ذال مهمل ساكنة ثم را مضمومة ثم يين
شبهلة **وقوله** وهو ابن عبد الله قد تقدم مرار بيان فأيده
وهو أنه لم يقع في الرواية لفظ ابن عبد الله فإزادة أيضا حيث
لا يزيد في الرواية **باب** بيان أركان الإسلام
وذكره أبو الخطاب قال مسلم رحمه الله حدثنا محمد بن عبد الله بن
نير الهدي ثنا أبو خالد يعني سليمان بن حيان الأحمري عن أبي مالك
الاشجعي عن سعيد بن عبيد عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال بنى الإسلام على خمسة أن يؤخذ الله وأقام الصلاة
وأيتا الزكاة وصيام رمضان والحج فقال رجل الحج وصيام رمضان
فقال لا إيمان بغير ذلك وأما الحج هكذا سمعته من رسول الله صلى الله
عليه وسلم وفي الرواية الثانية بنى الإسلام على خمس على أن يعبد الله
ويكفر بما دونه وأقام الصلاة وأيتا الزكاة وحج البيت وصوم
رمضان وفي الرواية الثالثة بنى الإسلام على خمس شيئا من ذلك لا
إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله وأقام الصلاة وأيتا الزكاة وحج
البيت وصوم رمضان وفي الرواية الرابعة أن رجلا قال لعبد الله
ابن عمر الأنصري فقال لبي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول إن الإسلام بنى على خمسة شيئا من ذلك لا إلا الله وأقام
الصلاة وأيتا الزكاة وصيام رمضان وحج البيت **الشرح**
المنا إسناده الأول المذكور هنا فكله كوفيون إلا عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما فإنه مكّي مدني وأما الهندي فإسكان الهمزة وبالذال